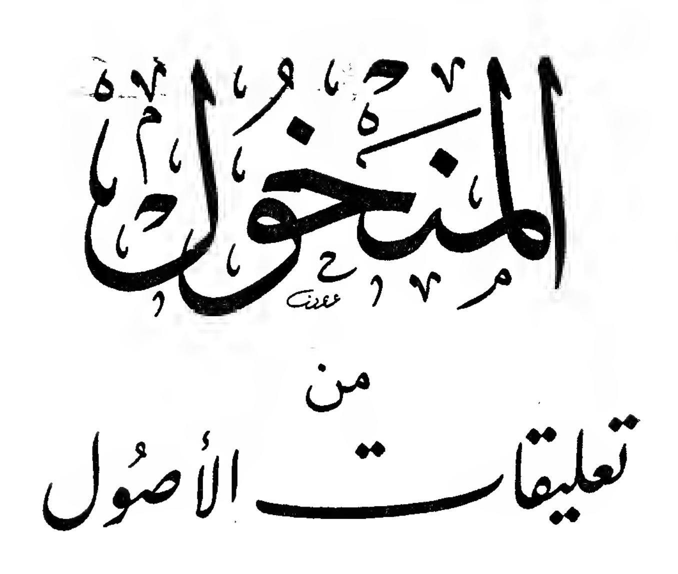


لحجة الإسلام

الإمام أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي

المتوفى سنة ٥٠٥ هـ

رحمه الله تعالى

حققه وخرج نصه وعلق عليه

محمد حسن هيتو

نشر لأول مرة عن ثلاث نسخ مخطوطة

بسم الله الرّحمن الرّحيم

مقـــدّمة

الحمد لله أهلِ الحمد ومستحقه ، حمداً يفضل كل حمد كفضل الله على خلقـه ، وصلوات الله تعـــالى ورحمته وبركاته على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وحزبه .

وبعد : — فإن علم الأصول علم ، عظيم شأنه ، عميم نفعه ، يحتاج اليه الفقيه والمتفقه ، والمحدث والمفسر ، لا يستغني عنه ذوو النظر ، ولا ينكر فضله أهل الأثر ، وهو الدستور القويم للاستنباط والاجتهاد ، يتمكن بواسطته من نصب الأدلة السمعية على مدلولاتها ، ومعرفة كيفية استنباط الأحكام الشرعية منها .

فهو من أعم العلوم نفعاً ، وأشرفها مكاناً ، وهو من أهم الوسائل التي ثبّتت قواعـد الدين ودعمتهـــا ، وردت على شبه الملحدين والمضللين وأبطلتهـا ، فكان للمخلصين نبراساً وهاديا ، وللمبتدعة على بدعهم راداً وقاضيا .

ولولاه لاستمر ذلك النزاع القديم الذي نشأ بين أهل الحجاز وأهل العراق ، أو بين أهل الحديث وأهل الرأي .

فلقـــد كان أهل الرأي على جانب عظيم من قوة البحث والنظر ، وإن كانوا على قلة من رواية الحديث والأثر ، لشيوع الوضع في العراق ،

وانتشار الزندقة فيه ، فكانوا يحتاطون في الرواية ، ويعتنون باستنباط المعاني من النصوص لبناء الأحكام عليها ، فأكثروا من القياس ، ومهروا فيه ، وقدموه على الحديث الصحيح إذا خالفه من كل وجه ، وكذلك ردوا الحديث إذا كان في واقعة تعم بها البلوى .

وأسرفوا في الطعن على أهل الحديث ومنهجهم ، وانتقصوا من قدرهم وقيمتهم ، وعابوا عليهم الإكثار من الرواية التي هي مظنة لقلة التدبر والتفهم .

وكان أهل الحديث على كثرة روايتهم وحفظهم للحديث ومتنه ، ودرايتهم برجاله وسنده — على جانب من الخمول والكسل ، عاجزين عن الجدال والنظر ، كما قال الإمام الرازي فيهم « أما أصحاب الحديث فكانوا حافظين لأخبار رسول الله ﷺ ، إلا أنهم كانوا عاجزين عن النظر والجدل ، وكلما أورد عليهم أحد من أصحاب الرأي سؤالاً ، أو إشكالاً أسقطوا في أيديهم عاجزين متحيرين » اهـ. المناقب ص ٢١ ، غير قادرين على الرد على خصومهم ، والانتصار لطريقتهم .

وكانوا يعيبون على أهل الرأي طريقتهم ، ويرمونهم بأنهم يأخذون في دينهم بالظن ، ويقدمون القياس الجلي على خبر الواحد . ويردون الحديث إن خالف القياس .

وظهر المتعصبون من كلا الفريقين ، فاشتد الخلاف ، واحتدم النزاع ، وأخذ كل فريق ينتصر لطريقته ، ويدافع عن مذهبه ، بكل ما أوتيه من حجة . وأسرفوا في الغلو على بعضهم البعض .

الى أن جاء إمام الأئمة ، وعالم قريش بل الأمة ، الإمام المطلبي ، محمد بن إدريس الشافعي — رضي الله عنه وأرضاه — وكان قد رزقه الله معرفة بكتابه الكريم ، وإحاطة بسنة رسوله عليه أفضل الصلاة

والتسليم ، مطلعاً على مسالك الرأي وطرقه ، متمرساً بالبيان وفنونه ، مع عقل ثاقب ، ورأي صائب ، وحجة بالغة ، ومكانة عالية .

فنظر إلى هذا الخلاف المحتدم ، ورأى عجز أهل الحديث وضعفهم ، وغلو أهل الرأي وتعصبهم ، فوضع كتابه المسمى « **بالرسالة** » جامعاً فيه بين الحديث والرأي ، مبيناً للناسخ والمنسوخ ، والعام والخاص ، والمطلق والمقيد ، والمجمل والمبين ، والعام الذي أريد به الخاص ، والظاهر الذي أريد به غير ظاهره ، وتكلم فيه على حجية أخبار الآحاد وتقديمها ، ومنزلة السنة ومكانتها ، وتكلم على القياس ، والإجماع ، والإجتهاد ، وشروط المفتي في دين الله ، إلى غير ذلك من المباحث الأصولية التي حررها ودونها .

فكانت هذه الرسالة بمثابة القانون القويم ، الذي يعول عليه ، ويحتكم اليه ، والذي خفف من أثر النزاع بعد أن علم كلا الفريقين القواعد التي يجب عليهم أن يلتزموها ، ويسيروا على نهجها ، وصاروا على بينة مما يدافعون به عن مذاهبهم وآرائهم .

ومن ثم صنف الشافعي كتبا أخرى ، ككتاب إبطال الاستحسان ، الذي رد فيه على من كانوا يقولون به ، وقال كلمته المشهورة : من استحسن فقد شرع ، فأبطل التشريع بالتشهي والهوى .

وكتاب اختلاف الحديث ، الذي وفق فيه بين الأحاديث المتعارضة ، وكان هذا هو أول كتاب يصنف في ذلك الفن .

وكتاب جماع العلم ، الذي عقده خصيصاً من أجل إثبات حجية خبر الواحد ، ووجوب العمل به ، والرد على من أنكره .

ولذلك لقب الشافعي في بغداد « بناصر السنة » لكثرة دفاعه عنها ، وانتصاره لها .

نقل أبو زرعة الرازي ، عن سعيد بن عمر البردعي ، أنه قال : وردت الري ، فدخلت على أبي زرعة ، فقلت : يا أبا زرعة ، سمعت حميد بن الربيع يقول : سمعت أحمد بن حنبل يقول : ما علمت أحداً أعظم منة على الإسلام في زمن الشافعي من الشافعي ، فقال أبو زرعة : صدق أحمد ، ولا أحداً أدرأ عن سنن رسول الله ﷺ من الشافعي ، ولا أحداً أكشف لسوءات القوم مثل ما كشف الشافعي[1] .

وقال أبو حاتم الرازي : لولا الشافعي لكان أصحاب الحديث في عمى[2] .

وكانت هذه « الرسالة » هي أول كتاب صنف في أصول الفقه ، ومن ثم توالى الأئمة والعلماء على شرحها ، والاستضاءة بنورها ، والإقتداء بهديها ، وأصبح علم الأصول علماً مستقلا ، رتبت أبوابه ، وحررت مسائله ، ودققت مباحثه ، وصار شرطا لكل من أراد الاجتهاد أن يتحقق به ، ويتمرس بمسائله وقواعده .

فألفت فيه المؤلفات ، وحررت المصنفات ، وتشعبت طرق الباحثين فيه إلى طريقتين :

الطريقة الأولى وهي التي تعرف بطريقة المتكلمين وهم الشافعية والجمهور .

والطريقة الثانية وهي التي تعرف بطريقة الفقهاء وهم الحنفية .

طريقة المتكلمين :

وهذه كانت تهتم بتحرير المسائل ، وتقرير القواعد ، وتميل إلى الاستدلال العقلي ما أمكن ، مجردةً للمسائل الأصولية عن الفروع الفقهية ، شأنها في ذلك شأن علماء الكلام ، وعلى الجملة فالأصول في نظرهم فن مستقل ينبني عليه الفقه ، فلا حاجة للمزج بين الفنين .

(١) مناقب الشافعي للرازي ص ٢١ .
(٢) المرجع السابق

طريقة الفقهاء :

وهي أمس بالفقه ، وأليق بالفروع ، تقرر القواعد الأصولية على مقتضى ما نقل من الفروع عن أئمتهم ، زاعمة أنها هي القواعد التي لاحظها أولئك الأئمة عندما فرعوا تلك الفروع ، حتى إذا ما وجدوا قاعدة تتعارض مع بعض الفروع المقررة في المذهب عمدوا إلى تعديلها بما لا يتعارض مع الفروع الفقهية .

قال ابن خلدون في مقدمته : « إلا أن كتابة الفقهاء فيها ، أمس بالفقه ، وأليق بالفروع ، لكثرة الأمثلة منها ، وبناء المسائل فيها على النكت الفقهية » .

وقال : « فكان لفقهاء الحنفية فيها اليد الطولى من الغوص على النكت الفقهية ، والتقاط هذه القوانين من مسائل الفقة ما أمكن »اه .

واليك أهم الكتب التي ألفت على كلا الطريقتين .

أهم الكتب التي ألفت على طريقة المتكلمين :

١ – **الرسالة** للإمام الشافعي رضي الله عنه م ٢٠٤ هـ وشروحها للإمام أبي بكر الصيرفي محمد بن عبد الله (م ٣٣٠) – وأبي الوليد النيسابوري حسان بن محمد (م ٣٤٩) – والقفال الشاشي الكبير محمد ابن علي بن اسماعيل (م ٣٦٥) – وأبي بكر الجوزقي محمد بن عبد الله الشيباني (م ٣٨٨) – وأبي محمد الجويني والد إمام الحرمين عبد الله ابن يوسف (م ٤٣٨) .

٢ – **التقريب والارشاد** في ترتيب طرق الاجتهاد ، للقاضي أبي بكر الباقلاني (م ٤٠٣) وقد اختصره في كتاب الإرشاد المتوسط ، والصغير ،

قال الإمام ابن السبكي: «وهو أجل كتب الأصول ، والذي بين أيدينا منه هو المختصر الصغير ويبلغ أربعة مجلدات ، ويحكى أن أصله كان في اثني عشر مجلداً ، ولم نطلع عليه » ، وكذلك اختصره إمام الحرمين (م ٤٧٨) وسماه التلخيص .

٣ ـ **القواطع** للإمام الجليل ، أبي المظفر ، منصور بن محمد بن السمعاني (م ٤٦٢) ، قال ابن السبكي : وهو أنفع كتاب في الاصول الشافعية ، وأجله .

٤ ـ **اللمع** : للإمام أبي اسحق الشيرازي (م ٤٧٦) وشرحها له أيضـــاً .

٥ ـ **البرهان** : لإمام الحرمين أبي المعـــالي عبد الملك الجويني (م ٤٧٨) .

وشرحه للإمام أبي عبد الله المازري المالكي (م ٥٣٦) ـ واسم الكتاب ايضاح المحصول من برهان الاصول .

وشرحه لأبي الحسن بن الأبياري المالكي أيضاً (م ٦١٦) .

وشرحه للشريف أبي يحيي زكريا بن يحيي الحسني المغربي جمع بين كلامي المازري والأبياري وزاد عليهما .

٦ ـ **عدة العالم والطريق السالم** : للإمام أبي نصر أحمد بن جعفر ابن الصباغ (م ٤٧٧) .

٧ ـ **شرح الكفاية** للقـاضي أبي الطيب الطبري طاهر بن عبد الله (م ٤٥٠) .

٨ ـ **العمد** للقاضي عبد الجبار (م ٤١٥) .

٩ ـ **المعتمد** لأبي الحسين البصري شرح فيه العمد (م ٤٧٣) .

١٠ – **المستصفى** للإمام حجة الاسلام أبي حامد الغزالي (م ٥٠٥) .
١١ – **شفاء الغليل** في بيان مسالك التعليل لحجة الاسلام أيضاً .
١٢ – **المنخول** من تعليقات الأصول له أيضاً وهو الذي نقدم له .

وقد انتهى مجموع هذه الكتب إلى أربعة كتب عليها المعول واليها المآل ، وكان كل ما بعدها مقتبساً منها وهي :

١ – **العمد** للقاضي الجبار (٤١٥) .
٢ – **المعتمد** شرح العمد لأبي الحسين البصري (م ٤٧٣) .
٣ – **البرهان** لإمام الحرمين (م ٤٧٨) .
٤ – **المستصفي** للغزالي (م ٥٠٥) .

فقد قام بجمعها وتلخيصها الإمامان فخر الدين الرازي (م ٦٠٦) في كتابه « **المحصول** » . والامام سيف الدين الآمدي (م ٦٣١) في كتابه المسمى « **بالإحكام في أصول الأحكام** » .

وقد عني العلماء بعدهما بهذين الكتابين ، وتوالت عليها الاختصارات ، والشروح والتعليقات .

فشرح المحصولَ كلٌّ من :

شهاب الدين القرافي (م ٦٨٤) .
وشمس الدين الأصبهاني (م ٧٤٩) .

واختصره كل من :

الإمام سراج الدين الأرموي (م ٦٧٢) في كتاب سماه « **التحصيل** » .
والإمام تاج الدين الأرموي (م ٦٥٦) في كتاب سماه « **الحاصل** » .
وقد لخص الإمام شهاب الدين القرافي (م ٦٨٤) منها كتاباً سماه « **التنقيحات** » .

وكذلك اختصر المحصول القاضي عبد الله بن عمر البيضاوي (م ٦٨٥) في كتاب سماه « **المنهاج** » .

وقد توالت الشروح على منهاج البيضاوي فشرحه خلق نذكر منهم :

الإمام جمال الدين الأسنوي (م ٧٧٢) في كتاب سماه « **نهاية السول في شرح منهاج الأصول** » .

والإمام تقي الدين السبكي (م ٧٥٦) بكتاب سماه « **الابهاج بشرح المنهاج** » وصل فيه إلى مقدمة الواجب . ثم أتم شرحه ابنه الإمام تاج الدين السبكي (م ٧٧١) .

والإمام محمد بن الحسن البدخشي في كتاب سماه (**منهاج العقول في شرح منهاج الاصول**)

ونظمه الشيخ شمس الدين عبد الرحيم بن حسين العراقي (م ٨٠٦) ه وله شروح أخر لن أطيل بذكرها .

أما كتاب الآمدي الإحكام في أصول الأحكام فقد اختصره هو في كتاب سماه « **منتهى السول** »

وكذلك اختصره الإمام أبو عمر عثمان بن عمرو المعروف بابن الحاجب (م ٦٤٦) في كتاب سماه « **منتهى السول والأمل ، في علمي الاصول والجدل** »

ثم اختصر « المنتهى » في كتاب سماه « **مختصر المنتهى** » وهو الذي أكب عليه طلبة العلم ، واعتنوا به درساً وحفظاً وشرحا ، فشرحه خلق كثير ، وسأذكر على سبيل المثال :

شرح العلامة عضد الدين الايجي (م ٧٥٦) وعليه حاشية لسعد الدين التفتازاني . وهو شرح مختصر دقيق .

وشرح الإمام تاج الدين السبكي (م ٧٧١) المسمى « برفع الحاجب عن ابن الحاجب » وهو شرح في غاية النفاسة والتحقيق ، يقع في مجلدين كبيرين . وقد هداني الله لنسخه أثنـاء إقامتي في مصر ، وأرجو أن يسهل لي سبل تحقيقه ونشره .

وشرح العلامة قطب الدين ، محمود بن مسعود بن مصلح الشيرازي، الشافعي المعروف بالعلامة ويقع في مجلدين كبيرين أيضا .

وشرح العلامة شمس الدين محمود بن عبد الرحمن الاصفهاني (م ٧٤٩) ويقع في مجلد واحد .

وغيرها من الشروح الكثيرة التي لا داعي لذكرها .

أما اهم الكتب التي صنفت على طريقة الفقهاء فهي :

١ – **مآخذ الشرائع** للإمام أبي منصور الماتريدي (م ٣٣٠)

٢ – **كتاب في الاصول** للإمام الكرخي (م ٥٤٠)

٣ – **أصول الجصـــاص** للإمام أبي بكر أحمد بن علي الجصاص الرازي (م ٣٧٠)

٤ – تقويم الأدلة لأبي زيد الدبوسي (م ٤٣٠)

٥ – تأسيس النظر للدبوسي أيضا .

٦ – كتاب الإمام فخر الاسلام البزودي (م ٤٨٣) وهو كتاب جامع للمسائل الاصولية ، وله عناية خاصة بالتطبيق على الفروع الفقهية ، وعليه شرح يسمى كشف الأسرار لعبد العزيز البخاري (م ٧٣٠)

٧ – **أصول السرخسي** للإمام أبي بكر محمـد بن أحمـد السرخسي (م ٤٩٠)

٨ – ومن المتأخرين الإمام أبو البركات عبد الله بن أحمد المعروف بحافظ الدين النسفي (م ٧١٠) صنف كتابه المسمى « **بالمنار** » وعليـه عدة شروح .

وهناك كتب أخرى كثيرة لهم .

وأهم الكتب التي جمعت بين الطريقتين :

١ - « **بديع النظام الجامع بين أصول البزدوي والاحكام** » للإمام مظفر الدين الساعاتي (م ٦٩٤)

٢ - **التنقيح** لصدر الشريعة (م ٧٤٧) وشرحه التوضيح ، وقد لخصه من كتاب البزدوي ، والمحصول ، ومختصر ابن الحاجب .

٣ - **التحرير** لكمال الدين بن الهمام (م ٨٦١) وهو إلى طريقة المتكلمين أقرب . وقد شرحه تلميذه محمد بن محمد بن أمير الحاج (م ٨٧٩) بكتاب سماه « التقرير والتحبير » ، وشرحه محمد أمين المعروف بأمير باد شاه في كتاب سماه « تيسير التحرير » .

٤ - **جمع الجوامع** للإمام تاج الدين السبكي (م ٧٧١) قال في مقدمته ، انه اختاره من مئة مصنف . وقد شرحه الإمام جلال الدين المحلي (م ٨٦٤) وهو من أدق شروحه ، وكذلك شرحه الإمام بدر الدين الزركشي (م ٧٩٤) بالكتاب المسمى « تشنيف المسامع بشرح جمع الجوامع » وله شروح أخرى كثيرة .

٥ - **مسلم الثبوت** للعلامة محب الدين بن عبد الشكور (م ١١١٩) وعليه شرح مسمى « بفواتح الرحموت » .

هذا ولقد انفرد الشاطبي (م ٧٩٠) بطريقة في التأليف لم يسبق بها في كتابه « الموافقات » ، حيث اهتم بالأصول التي اعتبرها الشارع في التشريع .

وإن لنا - وفي القريب إن شاء الله - لعودة إلى تاريخ الأصول ، وتدرج الكتابة فيه في بحث مستقل .

هذا ولما كان كتاب المنخول مقتبسا - كما قال الغزالي - من تعاليق إمام الحرمين . فلا بد من ذكر ترجمة موجزة له رحمه الله .

إمام الحرمين[1]

اسمه :

هو الامام عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن عبد الله بن حيوية الجويني النيسابوري ، أبو المعالي[1] — على خلاف في أسماء أجداد عبد الملك .

والجويني : نسبة إلى جُوَيْن[3] ، وهي ناحية من نواحي نيسابور ، ولد بها والد إمام الحرمين الشيخ أبو محمد وبها تأدب وتفقه فأتت هذه النسبة لإمام الحرمين عن طريق الوراثة .

مولده وبدء حاله :

ولد إمام الحرمين بولاية خراسان في الثامن عشر من محرم سنة تسع

---

(١) وردت له ترجمة في (طبقات الشافعية ١٦٥/٥ - تبيين كذب المفتري ٢٧٨- دمية القصر ١٩٦ - شذرات الذهب ٣٥٨/٣- طبقات ابن هداية الله ٦١ - العبر ٢٩١/٣- العقد الثمين ٥٠٧/٥ - مفتاح السعادة ٤٤٠/١ ، ١٨٨/٢ ، المنتظم ١٨/٩ - النجوم الزاهرة ١٢١/٥ - وفيات الاعيان ٣٤١/٢ - مسالك الابصار في ممالك الامصار جـ ٣ مخطوط - سير أعلام النبلاء جـ ١١ مخطوط . البداية والنهاية ١٢٨/١٢ تهذيب الأنساب ٢٥٦/١ .

(٢) ابن السبكي طبقات الشافعية ١٦٥/٥ .

(٣) تهذيب الأنساب ٢٥٦/١ ، وراجع مراصد الاطلا ٣٦٢/١ .

عشر وأربعمائة هجرية ، فاعتنى به والده من صغره ، لا بل قبل مولده . فحرص على أن لا يطعمه إلا من كسب يده ، مالاً خالصاً من الشبهة ، فلم يمازج باطنه إلا الحلال الخالص .

ثم أخذ الإمام في الفقه على والده ، وكان والده يعجب به ويسر ، لما يرى فيه من مخايل النجابة ؛ وأمارات الفلاح .

وسمع الحديث في صباه من والده ، ومن أبي حسان محمد بن أحمد المزكي ، وإبي سعيد عبد الرحمن بن الحسن بن عليك ، وأبي عبد الرحمن محمد بن عبد العزيز النيلي وغيرهم .

وأجاز له أبو نعيم الحافظ وَحَدَّثَ .

وروى عنه أبو زاهر الشحامي ، وأبو عبد الله الغراوي ، وإسماعيل ابن أبي صالح المؤذن ، وغيرهم .

وقال عبد الغافر الفارسي الحافظ في سياق الكلام عليه : أخذ من العربية وما يتعلق بها أوفر حظ ونصيب ، فزاد فيها على كل أديب ، ورزق من التوسع في العبارة وعلوها ما لم يعهد من غيره ، حتى أنسى ذكر سحبان ، وفاق فيها الأقران .

وحمل القرآن ، فأعجز الفصحاء اللدّ ، وجاوز الوصف والحد ، وكل من سمع خبره ، ورأى أثره ، فإذا شاهده أقر بأن خبره يزيد كثيراً على الخبر ، ويبر على ما عهد من الأثر .

ومن ابتداء أمره أنه لما توفي أبوه كان سنه دون العشرين أو قريباً منه ، فأقعد مكانه للتدريس فكان يقيم الرمم في درسه ، ويقوم منه ويقعد إلى مدرسة البيهقي ، حتى حصل الأصول ، وأصول الفقه على الاستاذ أبي القاسم الاسكاف الإسفراييني ، وكان يواظب على مجلسه ،

وقد سمعته يقول في أثناء كلامه : كنت علقت عليه في الأصول أجزاء معدودة ، وطالعت في نفسي مائة مجلدة .

وكان يصل الليل بالنهار في التحصيل حتى فرغ منه ، ويبكر كل يوم قبل الاشتغال بدرس نفسه إلى مجلس الاستاذ أبي عبد الله الخبازي يقرأ عليه القرآن ، ويقتبس من كل نوع من العلوم ما يمكنه ، مع مواظبته على التدريس .

ثم خرج إلى الحجاز وجاور بمكة أربع سنين ، يدرس ويفتي ، ويجمع طرق المذهب ، ويقبل على التحصيل ، إلى أن اتفق رجوعه إلى نيسابور . فبنيت المدرسة الميمونية النظامية ، وأقعد للتدريس فيها ، واستقامت أمور الطلبة ، وبقي على ذلك قريباً من ثلاثين سنة ، غير مزاحم ولا مدافع ، سلم له المحراب والمنبر ، والخطابة والتدريس ، ومجلس التذكير يوم الجمعة والمناظرة ، وهجرت له المجالس ، وظهرت تصانيفه ، وحضر درسه الأكابر ، وكان يقعد بين يديه كل يوم نحو من ثلاثمائة رجل من الأئمة ، ومن الطلبة .

مكانته وثناء الناس عليه :

قال ابن السبكي : ولا يشك ذو خبرة أنه كان أعلم أهل الارض بالكلام ، وبالأصول ، والفقه ، وأكثرهم تحقيقاً ، بل الكل من بحره يغترفون ، وأن الوجود ما أخرج بعده له نظيراً اهـ .

ويروى عنه أنه قال ، ما تكلمت في علم الكلام كلمة حتى حفظت من كلام القاضي أبي بكر وحده اثني عشر الف ورقة .

ويحكى أنه قال يوماً للغزالي : يا فقيه . فرأى في وجه الغزالي التغير ،

كأنه استقل هذه اللفظة على نفسه ، فقال : افتح هـذا البيت ، ففتح مكاناً وجده مملوءاً بالكتب فقال له : ما قيل لي يا فقيه ، حتى أتيت على هذه الكتب كلها .

وذكر ابن السمعاني أبو سعد في « الذيل » أنه قرأ بخط أبي جعفر ابن أبي علي بن محمد الهمذاني الحافظ ، سمعت أبا المعالي الجويني يقول : لقد قرأت خمسين ألفاً في خمسين ألف ، ثم خليت الاسلام باسلامهم فيها ، وعلومهم الظاهرة ، وركبت البحر الخضم ، وغصت في الذي نهى أهل الاسلام عنها ، كل ذلك في طلب الحق ، وكنت أهرب في سالف الدهر من التقليد ، والآن قد رجعت عن الكل إلى كلمة الحق .

قال الشيخ أبو اسحق الشيرازي : تمتعوا بهـذا الإمام ، فإنه نزهة هذا الزمان ، يعني إمام الحرمين .

وقال له مرة : أنت إمام الأئمة .

وقال شيخ الاسلام أبو عثمان اسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني ، وقد سمع كلام إمام الحرمين في بعض المحافل : صرف الله المكاره عن هـذا الإمام ، فهو اليوم قرة عين الإسلام ، والذاب عنه بحسن الكلام .

وقال الحافظ أبو محمد الجرجاني : هو إمام عصره ، ونسيج وحده ، ونادرة دهره ، عديم المثل في حفظه وبيانه ولسانه . قال : واليه الرّحلة من خراسان والعراق والحجاز .

وقال القاضي أبو سعيد الطبري ، وقد قيل له إنه لقب إمام الحرمين : بل هو إمام خراسان والعراق ، لفضله وتقدمه في أنواع العلوم .

مصنفات امام الحرمين :

ولا أريد أن أتكلم على جميع مصنفاته بل أريد أن أذكر منها ما كان مختصاً بالفقه والأصول والكلام .

أولاً ـ مصنفاته الأصولية :

١ – البرهان في أصول الفقه . مخطوط .

٢ – المجتهدون (من التلخيص في أصول الفقه) . مخطوط .

٣ – الورقات . مطبوع . وله عدة شروح .

٤ – كتاب مغيث الخلق في ترجيح القول الحق . مطبوع .

٥ – التلخيص في الاصول .

ثانياً ـ مصنفاته في الفقه :

١ – نهاية المطلب في دراية المذهب .

٢ – مناظرة في الإجتهاد في القبلة .

٣ – مناظرة في زواج البكر .

٤ – السلسلة في معرفة القولين والوجهين .

٥ – رسالة في الفقه .

٦ – رسالة في التقليد والإجتهاد .

ثالثاً ـ مصنفاته في الخلاف والجدل :

١ – الدرة المضية فيما وقع من خلاف بين الشافعية والحنفية .

٢ – غنية المسترشدين في الخلاف .

٣ – الكافية في الجدل .

رابعاً ـ مصنفاته في أصول الدين :

١ – الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الإعتقاد .

٢ – رسالة في أصول الدين .
٣ – الشامل في أصول الدين .
٤ – العقيدة النظامية .
٥ – لمع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة .

ولإمام الحرمين مصنفات أخرى كثيرة لا أريد أن اطنب في ذكرها .

ومما أحب أن أنبه اليه أنه وقع لبعض من كتب عن مصنفات إمام الحرمين أنه فرق ما بين مختصر الإرشاد للباقلاني الذي اختصره إمام الحرمين من الارشاد الكبير ، وبين التلخيص ، وجعلها كتابين ، وبعد ذلك عدهما من كتب أصول الدين .

وهذا فاسد .

لأن التلخيص هو نفسه مختصر الإرشاد والتقريب للقاضي أبي بكر الباقلاني وليسا كتابين متباينين . قال ابن السبكي في مقدمة رفع الحاجب عند ذكر مراجعه التي رجع اليها : والإرشاد للباقلاني ومختصره المسمى بالتلخيص لإمام الحرمين . وثانياً هو من أصول الفقه لا من أصول الدين .

وفـــاته :

قال عبد الغافر الفارمي :

وبدت عليه مخايل الموت وهو في ليلة الاربعـاء من صـلاة العتمة الخامس والعشرين من شهر ربيع الآخر من سنة ثمان وسبعين وأربعمائة .

ونقل إلى نيسابور ، وصلى عليه ابنه القاسم بعد جهد جهيد من شدة الزحام ، ودفن في داره .

فهذه ترجمة موجزة أوردتهـا لإمام الحرمين بمناسبة ذكر الغزالي أنه جمع هذا الكتاب من تعليقاته عن الإمام ، ولم أرد فيهـا التوسع وكمال التحقيق لأنه ليس هذا مكانه .

رحم الله إمام الحرمين ، وهدانا لأن نسير على منهاجه ، ونتحقق بعلومه .

الإمام الغزالي (١)

هو الإمام محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي ، الإمام الجليل ، أبو حامد الغزالي .

حجة الإسلام ، ومحجة الدين التي يتوصل بها إلى دار السلام .

ولد بطوس سنة خمسين وأربعمائة .

وكان والده يغزل الصوف ويبيعه في دكانه بطوس ، فلما حضرته الوفاة ، وصى به وبأخيه أحمد إلى صديق له متصوف ، من أهل الخير ، وقال له : إن لي لتأسفاً عظيما على تعلم الخط ، وأشتهي استدراك ما فاتني في ولديّ هذين فعلمهما ، ولا عليك أن تنفد في ذلك جميع ما أخلفه لهما .

فلما مات أقبل الصوفي على تعليمهما إلى أن فني ذلك النزر اليسير ، الذى كان خلفه لهما أبوهما ، وتعذر على الصوفي القيام بقوتهما ، فقال لهما :

---

(١) له ترجمة في الكتب الآتية :

طبقات الشافعية ١٩١/٦ - شذرات الذهب ١٠/٤ - العبر ٢٠٣/٥ وفيات الأعيان ٣٥٣/٣ - اتحاف السادة المتقين ٦/١ - البداية والنهاية ١٧٣/١٢ - الكامل ١٧٣/١٠ - تاريخ ابن الوردي ٢١/٢ - تبيين كذب المفتري ٢٩١ - روضات الجنات ١٨٠ - اللباب في تهذيب الانساب ١٧٠/٢ - المختصر لأبي الفدا ٢٣٧/٢ - مرآة الجنان ١٧٧/٣ - مرآة الزمان ٣٩/٨ - مفتاح السعادة ١٩١/٢ - المنتظم ١٦٨/٩ - طبقات ابن هداية الله ٦٩ - النجوم الزاهرة ١٦٨/٩ - الوافي بالوفيات ٢٧٤/١ - المنقذ من الضلال للغزالي -

إعلما أني قد أنفقت عليكما ما كان لكما ، وأنا رجل من الفقر والتجريد بحيث لا مال لي فأواسيكما به ، وأصلح ما أرى لكما أن تلجآ إلى مدرسة كأنكما من طلبة العلم ، فيحصل لكما قوت يعينكما على وقتكما .

ففعلا ذلك ، وكان هو السبب في سعادتهما ، وعلو درجتهما .

قرأ في صباه طرفاً من الفقه ببلده ، على أحمد بن محمد الراذكاني

ثم سافر إلى جرجـــان إلى الإمام أبي نصر الإسماعيلي وعلق عنه التعليقة ، ثم رجع إلى طوس .

قال الإمام أسعد الميهني : فسمعته يقول : قطعت علينا الطريق ، وأخذ العبارون جميع ما معي ومضوا ، فتبعتهم ، فالتفت إلي مقدمهم وقال : ارجع ويحك وإلا هلكت .

فقلت له : أسألك بالذي ترجو السلامة منه أن ترد علي تعليقتي فقط ، فما هي بشيء تنتفعون به .

فقال لي : وما هي تعليقتك ؟

فقلت : كتب في تلك المخلاة ، هاجرت لسماعها ، وكتابتها ، ومعرفة علمها . فضحك وقال : كيف تدعي أنك عرفت علمها ، وقد أخذناها منك فتجردت من معرفتها ، وبقيت بلا علم !

ثم أمر بعض أصحابه فسلم إليّ المخلاة .

قال الغزالي : فقلت هذا مستنطق ، أنطقه الله ليرشدني به في أمري ، فلما وافيت طوس ، أقبلت على الاشتغال ثلاث سنين ، حتى حفظت جميع ما علقته ، وصرت بحيث لو قطع علي الطريق لم أتجرد من علمي .

ثم إن الغزالي قدم نيسابور ، ولازم إمام الحرمين ، وجد واجتهد

حتى برع في المذهب ، والخلاف ، والجدل ، والأصلين ، والمنطق ، وقرأ الحكمة والفلسفة ، وأحكم كل ذلك .

وفهم كلام أرباب هذه العلوم ، وصنف في كل فن من هذه العلوم كتبا ، أحسن تأليفها ، وأجاد وضعها .

وكان شديد الذكاء ، سديد النظر ، عجيب الفطرة ، مفرط الإدراك ، قوي الحافظة ، بعيد الغور ، غواصاً على المعاني الدقيقة .

وكان إمام الحرمين يصف تلامذته فيقول : الغزالي بحرٌ مغدق ، وإلكيا أسد مخرق ، والخوافي نار تحرق .

ثم لما مات إمام الحرمين سنة ٤٧٨ خرج الغزالي إلى المعسكر ، قاصداً للوزير نظام الملك ، إذ كان مجلسه مجمع أهل العلم ، فناظر الأئمة في مجلسه وقهر الخصوم ، وظهر عليهم ، فاعترفوا بفضله ، وتلقاه الصاحب بالتعظيم ، وولاه تدريس مدرسته ببغداد .

فقدم بغداد سنة أربع وثمانين وأربعمائة ، ودرس بالنظامية فأعجب الخلق علمه وكماله وفضله .

وفي بغداد انصرف إلى دراسة الفلسفة دراسة عميقة ، فطالع كتب الفارابي وابن سينا بصورة خاصة ، وألف على أثر ذلك كتابه مقاصد الفلاسفة ، الذي يدل على اطلاعه وسعة علمه بالفلسفة ، فشرح فيه آراء الفلاسفة قبل أن يقدم على نقدها . ثم صنف بعد ذلك كتابه المشهور تهافت الفلاسفة ، فأبطل مذاهبهم ، وزيف دعاويهم ، وأبان للمسلمين سوء معتقدهم ، واعوجاج نظرهم .

وصنف في هذه الفترة أيضاً كتباً كثيرة في شتى الفنون ، فصنف في الاصول ، والفقه ، والخلاف .

ثم بعد أن ضربت به الأمثال ، وشدت اليه الرحال ، عزفت عن الدنيا نفسه ، وأعرض عن رذائلها قلبه ، فرفض زخرفها ، وأعرض عن زيفها ، وأقبل على الله تعالى يروض نفسه ويهذبها ، ويحررها من عبودية غير الله ويطهرها .

فخرج من بغداد سنة ثمان وثمانين وأربعمائة إلى الحج بعد أن استناب أخاه في التدريس .

ثم دخل دمشق سنة تسع وتسعين فأقام بها أياما ، ومن ثم توجه إلى بيت المقدس فجاور به مدة ، ثم عاد إلى دمشق ، واعتكف بالمنارة الغربية من الجامع ، وبها كانت إقامته .

فأقام بالشام مدة ، وهو معتكف على العبادة ، مقبل على الله ، لا شغل له إلا العزلة والخلوة ، والرياضة والمجاهدة ، استقلالاً بتزكية النفس ، وتهذيب الاخلاق وتصفية القلب لذكر الله تعالى - كما قال ذلك عن نفسه في المنقذ من الضلال - وألف فيها بعضاً من التصانيف كإحياء علوم الدين ، والأربعين في أصول الدين ، وغيرها من الكتب النافعة .

أما مدة إقامته في دمشق فقد ذكر ابن عساكر أنها كانت عشرين سنة ، قال ابن السبكي ولم أر ذلك لغيره ، وقال عبد الغافر الفارسي: عشر سنين ، أما الغزالي في المنقذ من الضلال فقد قال « ثم دخلت الشام وأقمت بها قريباً من سنتين » ثم قال بعد وصف حاله فيها « ثم رحلت منها إلى بيت المقدس ، أدخل كل يوم الصخرة ، وأغلق بابها على نفسي » .

ثم يقول : « ودمت على ذلك مقدار عشر سنين » أي متنقلا بين

دمشق ، والقدس ، والحجاز ، ومصر والاسكندرية وغيرها ، ولعل مراد عبد الغافر أنه أقام متنقلاً من دمشق واليها مدة عشر سنين ، توفيقاً بين الكلامين .

ثم رجع الغزالي إلى بغداد ، وعقد بها مجلس الوعظ ، وتكلم على لسان أهل الحقيقة ، وحدث بكتاب الإحياء .

ثم رجع إلى مدينة طوس ، ولازم بيته ، مشتغلاً بالتفكير كما قال عن نفسه في المنقذ « ثم جذبتني الهمم ، ودعوات الاطفال إلى الوطن ، فعاودته بعد أن كنت أبعد الخلق اليه ، فآثرت العزلة به أيضاً حرصاً على الخلوة ، وتصفية القلب للذكر » اهـ .

ثم إن الوزير فخر الدين بن نظام الملك حضر اليه ، وخطبه إلى التدريس بنظامية نيسابور وألح عليه كل الإلحاح بعد أن سمع بمكانته ، ورسوخ قدمه ، وعلو رتبته ، فاستجاب الغزالي لذلك ، وأقام عليه مدة ، ثم رجع إلى وطنه ثانية على ما كان عليه ، وبنى بجانب بيته ، مدرسة لطلبة العلم ، وخانقاه للصوفية ، وكان قد وزع أوقاته على وظائف الحاضرين ، من ختم قرآن ، ومجالسة أهل القلوب ، والقعود للتدريس ، بحيث لا تخلو لحظة من لحظاته ، ولحظات من معه عن فائدة ، إلى أن جاءته المنية فمضى الى رحمة ربه ، تاركاً مكانه فارغاً بلا خليفة يخلفه فيه في يوم الاثنين الرابع عشر من جمادى الآخرة سنة خمس وخمسمائة ، ودفن بظاهر قصبة طابران .

قال الإمام الحافظ أبو طاهر السِّلفي : سمعت الفقهاء يقولون : كان الجويني يعني إمام الحرمين يقول في تلامذته إذا ناظروا : التحقيق للخوافي ، والحدسيات للغزالي ، والبيان للكيا .

وقال تلميذه الإمام محمد بن يحيى : الغزالي هو الشافعي الثاني .

وقال أسعد الميهني : لا يصل إلى معرفة علم الغزالي وفضله ، إلا من بلغ أو كاد يبلغ الكمال في عقله اهـ .

وقال السبكي : لا يعرف قدر الشخص في العلم إلا من ساواه في رتبته في نفسه ، قال : وإنما يعرف قدره بمقدار ما أوتيه هو اهـ .

وقال ابن السبكي : كان رضي الله عنه ضرغاماً إلا أن الأسود تتضاءل بين يديه وتتوارى ، وبدراً تماما إلا أن هداه يشرق نهارا .

جاء والناس إلى رد فرية الفلاسفة أحوج من الظلماء لمصابيح السماء ، وأفقر من الجدباء إلى قطرات الماء ، فلم يزل يناضل عن الدين الحنيفي بجلاء مقاله ، ويحمي حوزة الدين ، ولا يلطخ بدم المعتدين حد نصاله ، حتى أصبح الدين وثيق العرى ، وانكشفت غياهب الشبهات ، وما كانت إلا حديثاً مفترى . اهـ .

هذا وللغزالي مصنفات كثيرة تزيد عن الخمسمائة مصنف . منها ما هو مدسوس عليه ، ومنها ما هو منحول اليه . وقد صُنفت في مؤلفاته مصنفات ، وسأكتفي هنا ببعضها مما له تعلق ببحثنا .

١ ـ تهذيب الأصول ذكره في مقدمة المستصفي .

٢ ـ المستصفى من علم الأصول . مطبوع .

٣ ـ المنخول وهو الذي بين أيدينا .

٤ ـ شفاء الغليل في بيان مسالك التعليل وقد حققه وعلق عليه الأخ الدكتور أحمد الكبيسي .

٥ ـ تحصين المآخذ .

٦ ـ المكنون في الأصول .

٧ – معيار العلم . مطبوع بتحقيق الدكتور سليمان دنيا .

٨ – مقاصد الفلاسفة . مطبوع بتحقيق الدكتور سليمان دنيا .

٩ – تهافت الفلاسفة . مطبوع بتحقيق الدكتور سليمان دنيا .

١٠ – الوسيط في الفقه . منه نسخة خطيـــة في مكتبتي مونش وأكسفورد ودار الكتب المصرية .

١١ – البسيط في الفقه . منه نسخة خطية في مكتبة الاسكوريال .

١٢ – الوجيز في الفقه . مطبوع .

١٣ – الخلاصة في الفقه .

١٤ – بداية الهداية . مطبوع .

١٥ – المآخذ في الخلافيات .

١٦ – اللباب المنتخل من الجدل .

١٧ – بيان القولين للشافعي .

١٨ – الاقتصاد في الاعتقاد . مطبوع .

١٩ – مفصل الخلاف في أصول القياس .

٢٠ – الجام العوام عن علم الكلام . مطبوع .

٢١ – إحياء علوم الدين . مطبوع .

٢٢ – الأربعين . مطبوع .

٢٣ – المنقذ من الضلال . مطبوع .

٢٤ – مشكاة الأنوار . مطبوع .

٢٥ – ميزان العمل . مطبوع .

٢٦ – الفتاوى .

٢٧ – المستظهري في الرد على الباطنية . مطبوع .

٢٨ ـ بيان فضائح الإمامية .

٢٩ ـ قواصم الباطنية وهو غير المستظهري في الرد عليهم .

٣٠ ـ حقيقة الروح .

٣١ ـ فيصل التفرقة بين الاسلام والزنادقة . مطبوع .

٣٢ ـ الدرة الفاخرة في كشف علوم الآخرة طبع في جنيف ١٨٧٣ بعناية غوتييه وفي القاهرة غير مرة ليبسيك ١٩٢٥ م .

٣٣ ـ عقيدة أهل السنة . مطبوع .

٣٤ ـ القسطاس المستقيم . مطبوع .

٣٥ ـ مدخل السلوك إلى منازل الملوك . مطبوع بدمشق .

٣٦ ـ حقائق العلوم لأهل الفهوم منه نسخة في مكتبة باريس .

وهناك كتب أخرى كثيرة للإمام الغزالي منها ما هو المطبوع ، ومنها ما هو المفقود ، ومنها ما هو المخطوط الذي ينتظر الطباعة ، ولا أرى حاجة لاستقصائها ، وفي اليسير الذي ذكرته مايغني عن الكثير .

وفي مجموعة الكتب التي ألفها الغزالي ـ رحمه الله ـ تتبدى لنا شخصيته الفذة ، وعلومه الراسخة ، وهي تمثل ـ بلا شك ـ المراحل التي تنقل فيها الغزالي في حياته .

وإني أستطيع أن أقول ، وبلا حرج : إن الغزالي أمة لوحده في علومه ، ومعارفه ، وشخصيته .

قال الذهبي في العبر : وعلى الجملة ما رأى الرجل مثل نفسه .

الغزالي وأصول الفقه

لم يكن الغزالي في أصول الفقه ممن يقف على ساحله ، أو يكتفي بظاهره ، بل خاض غماره ، واقتحم لجته ، فسبر أغواره ، ووقف على حقيقته .

وكان واحداً من أربعة ، عليهم يقوم الأصول ، واليهم ترجع معظم مصنفاته التي شاعت وذاعت وهم :

١ – القاضي عبد الجبار المعتزلي في كتابه العُمُد .
٢ – أبو الحسين البصري في كتابه المعتمد والذي شرح به العمد .
٣ – إمام الحرمين الجويني في كتابه البرهان .
٤ – الغزالي في كتابه المستصفى .

الغزالي والمستصفى

١ – يعتبر المستصفى من الكتب التي ألفها الغزالي في آخر حياته العلمية ، وبعد أن عاد من دمشق إلى وطنه وعاود التدريس في نيسابور كما يدل عليه كلامه في مقدمته حيث قال :

« ثم ساقني قدر الله تعالى إلى معاودة التدريس والإفادة ، فاقترح علي طائفة من محصلي علم الفقة تصنيفاً في أصول الفقه » .

٢ – يعتبر هذا الكتاب بالنسبة لنظر الغزالي وسطاً بين الايجاز

والإطناب ، صرف فيه الغزالي عنايته إلى التحقيق والترتيب فهو فوق « المنخول » لميله إلى الايجاز ، ودون كتاب « تهذيب الأصول » لميله إلى الاستقصاء والاطناب . كما قال في مقدمته :

« فاقترح علي طائفة من محصلي علم الفقه تصنيفاً في أصول الفقه ، أصرف العناية فيه إلى التلفيق بين الترتيب والتحقيق ، وإلى التوسط بين الاخلال والإملال – على وجه يقع في الفهم دون كتاب « تهذيب الاصول » لميله إلى الاستقصاء والاستكثار ، وفوق كتاب « المنخول » لميله إلى الإيجاز والاختصار – فأجبتهم إلى ذلك مستعيناً بالله ، وجمعت فيه بين الترتيب والتحقيق لفهم المعاني » .

٣ – ظهر الغزالي في كتاب المستصفى إماماً مستقلاً ذا شخصية مستقلة ، لم يتقيد بقول من سبقه من إمام الحرمين وغيره ، ما لم يتبين له أن هذا القول هو الحق الذي لا مندوحة منه ، وإلا فهو في حل من التزامه والتعبير عنه – بخلاف ما هو عليه في المنخول إذ التزم فيه آراء استاذه إمام الحرمين غالباً ، كما سنذكره بعد قليل .

وقد رتبه الغزالي على مقدمة وأربعة أقطاب ، فالمقدمة كالتمهيد ، والأقطاب الأربعة هي المشتملة على لباب المقصود .

ثم بين كيفية دورانه على الاقطاب الاربعة فقال :

إعلم أنك إذا فهمت أن نظر الأصولي في وجوه دلالة الأدلة السمعية على الاحكام الشرعية ، لم يخف عليك أن المقصود معرفة كيفية اقتباس الاحكام من الادلة ، ثم في الأدلة وأقسامها ، ثم في كيفية اقتباس الاحكام من الادلة ، ثم في صفات المقتبس الذي له أن يقتبس الاحكام .

فإن الاحكام ثمرات .

وكل ثمرة فلها صفة وحقيقة في نفسها .
ولها مثمر .
ومستثمر .
وطريق استثمار .

والثمرة : هي الأحكام ، أعني الوجوب ، والحظر ، والندب ، والكراهة ، والحسن والقبح ، والقضاء ، والأداء ، والصحة ، والفساد ، وغيرها .

والمثمر : هي الادلة ، وهي ثلاثة : الكتاب ، والسنة ، والإجماع فقط .

وطرق الاستثمار هي : وجوه دلالة الأدلة ، وهي أربعة .
إذ الأقوال ، إما أن تدل على الشيء بصيغتها ومنظومها .
أو بفحواها ومفهومها ، وباقتضائها وضرورتها .
أو بمعقولها ومعناها المستنبط منها .

والمستثمر : هو المجتهد ، ولا بد من معرفة صفاته ، وشروطه ، وأحكامه .

فإذن جملة الأصول تدور على أربعة أقطاب .
القطب الاول : في الاحكام ، والبداءة بها أولى لأنها الثمرة المطلوبة .

القطب الثاني : في الأدلة ، وهي ، الكتاب ، والسنة والاجماع - وبها التثنية .

القطب الثالث : في طريق الاستثمار ، وهو وجوه دلالة الأدلة .

القطب الرابع : في المستثمر ، وهو المجتهد الذي يحكم بظنه ، ويقابله المقلد الذي يلزمه اتباعه ، فيجب ذكر شروط المقلد والمجتهد وصفاتها ا هـ .

أما المقدمة : فقد جعلها الغزالي في المنطق الذي يعتقده مقدمة لكل العلوم ، ويعتقد أن من لم يحط به فلا ثقة بعلمه فقال :

نذكر في هذه المقدمة مدارك العقول ، وانحصارها في الحد والبرهان ، ونذكر شروط الحد الحقيقي ، وشرط البرهان الحقيقي ، وأقسامها على منهاج أوجز مما ذكرناه في كتاب « محك النظر » وكتاب « معيار العلم » .

وليست هذه المقدمة من جملة الاصول ، ولا من مقدماته الخاصة به ، بل هي مقدمة العلوم كلها ، ومن لا يحيط بها فلا ثقة بعلومه أصلاً ، فمن شاء أن لا يكتب هذه المقدمة فليبدأ بالكتاب من القطب الاول ، فإن ذلك هو أول أصول الفقه ، وحاجة جميع العلوم النظرية إلى هذه المقدمة كحاجة أصول الفقه اهـ .

٤ - يجد المستقرىء لكتاب المستصفى أن الغزالي - رضي الله عنه - يستطرد فيه في بعض المسائل وتقريرها أو دفعها أو دفع شبهة تحوم حولها ، كما فعل ذلك مثلاً في رد شبه المانعين للقياس .

بينما نجده في بعض المسائل يوجز ويستقل من الكلام كما فعل في الكلام على المطلق والمقيد مثلاً حيث لم يذكر إلا نصف صفحة فقط .

٥ - أعرض الغزالي فيه عن كثير من آرائه التي وافق فيها إمام الحرمين في المنخول - كما سنذكر ذلك مع الامثلة بعد قليل - وكذلك أعرض عن آراء اختارها أثناء عزلته ، وانصرافه إلى العبادة والرياضة ، كمسألة التكليف بالمحال ، فبينما يذهب في الإحياء الذي صنفه في تلك الفترة إلى جوازه - يذهب في المستصفى إلى عدم جوازه واستحالة التكليف به كما حققنا ذلك في مكانه في المنخول .

فهذه بعض الحقائق عن المستصفى ذكرتها - وإن لم يكن البحث معداً لها - كي يقف القارىء على شيء من التمييز بين منهج الغزالي في المستصفى والمنخول فيستطيع أن يقارن بينهما .

١ — هو من الكتب المقطوع بصحة نسبتها إلى الإمام الغزالي ، وقد أشار إليه الامام الغزالي في مقدمة المستصفى وذكر أنه كتاب موجز ، كما أحال عليه في كتابه شفاء الغليل .

كما أن الاصوليين من عهد الغزالي إلى الآن نقلوا عنه ونسبوه بالاجماع اليه ، وكذلك ذكره المؤرخون حين تعرضهم لذكر كتب الإمام .

وعلى هذا فلا داعي لتشكيك بروكلمن الذي يقول فيه : « إن من الممكن أن يكون أحد تلاميذه قد نشره وفقاً للدروس التي كان الغزالي يلقيها » .

ولو فتحنا الباب لمثل هذا التشكيك — الذي لم يقم عليه مدعيه ولا أدنى دليل — لما سلم لنا كتاب تصح نسبته لأي إمام ، ولتبرأنا من التراث الاسلامي بأكمله ، إذ ما من كتاب إلا ومن الممكن عقلا أن يرد عليه ما أورده بروكلمن على المنخول .

ومن أعجب العجب أن يذكر بروكلمن مثل هذا الكلام مجرد دعوى دون أن يقيم عليها الأدلة والبراهين .

أما قول « جوشيه » بعد أن ذكر الكتاب نقلاً عن ابن خلكان : « إننا لا نعرفه إلا عن طريق رد عنيف كتبه أحد الحنفية ضده » — فهو قول ينبيء عن عدم اطلاع جوشيه ، لا على عدم صحة نسبة هذا الكتاب إلى الإمام الغزالي . ولو كلف جوشيه نفسه قليلاً من الجهد ونظر في أي كتاب من كتب الاصول أو مقدمة المستصفى أو شفاء الغليل ، لعلم يقيناً بوجود هذا الكتاب عن طريق آخر غير طريق رد أحد الحنفية عليه .

وأما قول الإمام ابن حجر الهيتمي في الخيرات الحسان في مناقب النعمان ص ٢ : « إعلم أن بعض المتعصبين ممن لم يمنح توفيقاً جاءني بكتاب منسوب للإمام الغزالي فيه من التعصب الفظيع والحط الشنيع ، على إمام المسلمين وأوحد الأئمة المجتهدين أبي حنيفة رحمه الله ، ما تصم عنه الآذان ، كل ذلك منه بناء على أن ذلك الغزالي هو الإمام محمد حجة الاسلام ، وليس هو هو ، لما يأتي في إحيائه من مدحه لأبي حنيفة وترجمته بما يليق بعلي كماله ، وأيضاً فإن النسخة التي رأيتها مكتوب عليها : إن هذا الكتاب تصنيف محمود الغزالي ، ومحمود هذا ليس بحجة الاسلام ، ومن ثم كتب على حاشية تلك النسخة هذا شخص معتزلي اسمه محمود الغزالي ، وليس هو بحجة الاسلام اه .

ونحن نرى من خلال كلام الامام ابن حجر أنه أنكر صحة نسبة هذا الكتاب إلى الامام الغزالي من أجل شيء واحد وهو تعرضه لأبي حنيفة رضي الله عنه في آخر الكتاب بما لا يليق بمقامه .

ويمكننا إن نجيب عن هذا بأن الكتب لا تنكر نسبتها إلى أصحابها من أجل مثل هذه الامور ، فقد ورد في تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ما يفوق ما ذكره الغزالي في المنخول عن أبي حنيفة ولم نجد أحداً ينكر نسبة الكتاب للخطيب البغدادي ، وصنف إمام الحرمين جزءاً خاصاً في ترجيح مذهب الشافعي سماه «مغيث الخلق في ترجيح القول الحق » وتعرض فيه للإمام أبي حنيفة ومذهبه بنفس الكلمات التي ذكرها الغزالي في المنخول ، ولم ننف صحة نسبة الكتاب اليه من أجل هذا ، ولو ذهبنا نذكر من تعرض الأئمة في كتبه لضاق القرطاس ولم ننف صحة نسبة كتبهم إليهم .

فلا يمكننا أن نجاري ابن حجر على رأيه هـذا من أجل مثل هذه الأمور . وابن حجر نفسه ليس بقاطع فيما قال ، إذ عاد فقال : « قال بعض محققي الحنفية ممن أخـذ العلم عن المولى سعد الدين التفتـازاني : ونفرض إن ذلك صدر عن الغزالي حجة الاسلام ، فهذا إنمـا صدر عنه حين كان متلبساً بعلوم الجدل وحظوظ طلبة العلم ، وأما في آخر أمره حين تخط عن تلك الحظوظ ، وأفيضت عليه سجال المعارف والشهود ، فقد عرف الحق لأهله وأقره في عمله ، والدليل على ذلك كلامه في الإحياء » اهـ .

وهذا الذي ذكره الامام ابن حجر عن بعض محققي الحنفيـة هو الصواب إن شاء الله ، وهو الذي سنشير اليه في الكلمة التي قدمناهـا للفصل الذى عقده الغزالي لترجيح مذهب الشافعى على غيره من المذاهب والذي تعرض فيه للإمام أبي حنيفة النعمان .

وقد تأثر الاستاذ هداية حسين بكلام ابن حجر الاول ، ومن أجل ذلك قرر في فهارس المخطوطات العربية في مكتبة بوهار ص ١٥٦ — ١٥٧ تحت رقم ١٣٥ كلكتا ١٩٢٣ أن الكتاب ليس للغزالي حجة الاسلام بل من تأليف معتزلي يدعي محمود الغزالي ، مؤيداً هذا بكلام ينقله عن « منتحل الكلام ص ٢٢ » يشبه كلام ابن حجر ، وقد علمت الرد عليه .

وقد أورد الدكتور عبد الرحمن بدوي هذه الطعون في كتابه مؤلفات الغزالي ولم يذكر الرد عليها ، بعد أن ذكر أن الكتاب مما يقطع بنسبته للغزالي .

٢ — يعتبر كتاب المنخـول من أوائل الكتب التي صنفهـا الإمام الغزالي رضي الله عنه في علم الاصول ، وأن كلًا من المستصفى وشفاء الغليل كان بعده ، لأنه قد أحال القارىء عليه في شفاء الغليل في بعض

المواضع ، وكذلك ذكره في المستصفى كما أسلفنا ، وذكر أن المستصفى أوسع منه ، وهذان دليلان على أن المنخول من أول الكتب التي صنفها الغزالي في علم أصول الفقه .

٣ – **صنف الغزالي هذا الكتاب في أول حياته العلمية** ، وقبل أن يتولى التدريس في النظامية في بغداد قطعا إن كان قد صنفه في حياة أستاذه ، وظنا إن صنفه بعد موته ، لأنه لما تولى التدريس في بغداد انصرف كلياً إلى التعمق في دراسة الفلسفة للوقوف على حقيقتها ، ومن ثم اعتنى بتصنيف « مقاصد الفلاسفة » ثم الرد عليهم « بتهافت الفلاسفة » وغير ذلك من الكتب .

٤ – **قال الامام ابن السبكي** في ترجمته في طبقات الشافعية عند ذكر مصنفاته : والمنخول وقد صنفه في حياة أستاذه ، وابن السبكي حجة فيما يقول ، وإن كنا لا نعرف مصدر هذه النسبة للمنخول .

ولكن الامام الغزالي – رحمه الله ذكر في المنخول ما يدل على أنه صنفه بعد موت أستاذه إمام الحرمين ، خلافاً لما ذكره ابن السبكي عنه .

فقد قال في ورقة ١٢٢ – ب ما نصه : « **والمختار انه لا يحتج به ، لأن العقل لا يحيل ذلك في المعقولات ، والشبهة مختلجة ، والقلوب مائلة الى التقليد واتباع الرجل المرموق فيه ، إذا قال قولا** » ثم قال :

« **هذا ما اختاره الامام رحمه الله** » .

فدل هذا على أن الإمام كان ميتاً إذ ذاك .

وكذلك ذكر مثل هذه العبارة في ورقة ١٩٧ – ب في آخر الكتاب فقال :

« والتزام ما فيه شفاء الغليل ، والاقتصار على ما ذكره إمـام الحرمين رحمه الله في تعاليقه من غير تبديل » .

وهذا النص أيضاً يدلنا على أن الغزالي قد صنف المنخول بعد وفاة استاذه إمام الحرمين .

وكذلك قال في ورقة ١٩١ ـ آ عنـد الكلام على تقدير خلو واقعة عن حكم الله قال : قلنا : حكم الله أن لا حكم فيها ، فهذا أيضاً حكم ، وهو نفي الحكم . هذا ما قاله الامام رحمه الله .

ولم أفهمه بعد .

وقد كررته عليه مراراً .

وهو كسابقه من الادلة التي تشير إلى أنه ألفه بعد وفاته .

فهذه القرائن الثلاث تدل على أن الغزالي رحمه الله قد ألف كتابه بعد وفاة أستاذه ، وهذا ما يستفاد من المنخول ويجزم به .

أما إذا ذهبنا مع المؤرخين فلن نعدم تردداً في جزمنا ، فقد رووا أنه قيل له حين ألفه : لقد دفنت أستاذك وهو حي .

وإن ما جاء في المنخول أولى بأن يحتج به على ما يروى عنـه والله أعلم بالصواب .

٥ ـ لم يكن الغزالي في هذا الكتاب ذا شخصية مستقلة ، ولكنه كان تابعاً فيه لآراء استاذه إمام الحرمين ، مدوناً لأفكاره ، مرتبـاً لتعاليقه ، دون أن يزيد عليها أو ينقص منها ، كما أشار إلى ذلك في آخر الكتاب حيث قال :

« هذا تمام القول في الكتاب ، وهو تمام المنخول من تعليق الأصول ، بعد حذف الفضول ، وتحقيق كل مسألة بماهية العقول ، مع الإقلاع عن التطويل ، والتزام ما فيه شفاء الغليـل ، والاقتصار على ما ذكره إمام

الحرمين رحمه الله في تعاليقه ، من غير تبديل وتزييد في المعنى وتقليل ، سوى تكلف في تهذيب كل كتاب بتقسيم فصول ، وتبويب أبواب ، روماً لتسهيل المطالعة عند مسيس الحاجة الى المراجعة »

إلا أن هذا لم يمنع الغزالي في الحقيقة من إبداء رأيه في كثير من آراء استاذه ، والإعراض عنها ، واختيار خلافها ، في كثير من المواضع يستطيع أن يقف عليها القارىء ، وقد أشير اليها في التعليق بأسفلها . وأذكر منها على سبيل المثال هنا نماذج .

آ – يرى إمام الحرمين أنه يمتنع شرعا مطلقا ازدحام علتين على معلول واحد ، مع تجويزه لذلك عقلا .

وقد اختار الغزالي خلافه في ورقة ١٥٣ – ب فقال : **والمختار ان العلل قد تزدحم على حكم واحد ، وشرع بالرد على المخالف .**

ب – قال عند الكلام على منع المعلل من الاستدلال بفساد الفرع على فساد الأصل بعد ذكر الأمثلة :

نعم . اختلفوا في انه من فن الشبه او فن المخيل ، واختار الإمام كونه مخيلا ، ثم قال :

وقال القاضي : هو شبه قوي .

ولعل ما ذكره القاضي اقرب . ورقة ١٦٧ – ب .

ج – مخالفته لأستاذه في مسألة عدم الدليل دليل على عدم الحكم ، وعدم فهمه لعبارته مع تكرارها عليه مرارا . ورقة ١٩١ – آ

فهذه أمثلة تدل على أنه لم يكن مجرد ناقل فقط بل كان كثيراً ما يبدي رأيه ، ويثبت مذهبه الذي يعارض مذهب إمامه ، وإن في الكتاب لكثيراً من هذه الامثلة .

٦ ـ نجد أن الغزالي قد أعرض عن كثير من الآراء التي تبناها في المنخول عندما صنف كتابه المستصفى ، حين أصبح ذا شخصية مستقلة ، وإمام مدرسة ليس بتابع فيها إلا لما يدل عليه الدليل ، ومن أمثلة ذلك :

أ ـ ذهب في المنخول كإمام الحرمين ورقة ٨٣ ـ ب الى جواز الإحتجاج بمفهوم الصفة إن كانت مناسبة للحكم ، أما إذا كانت غير مناسبة ، فلم يقل بالمفهوم ، ودافع عن هذا المذهب ، ورد على النافين له .

أما في المستصفى فقد أعرض عن هذا ، وذهب الى أن المفهوم غير حجة مطلقا سواء أكان مناسبا أم غير مناسب ، ودافع عنه بمسالك خمسة ، ورد على القائلين به بتسعة مسالك .

ب ـ ذهب الغزالي في المنخول الى أن النقض قادح مطلقا ، سواء كان المحل الذي تخلف عنه الحكم مع وجود العلة مستثنى بنص أو إجماع أو لا ، ما لم يمنع منه مانع . فقال :

ولو كان مستثنى عن القياس ، وكان من مناقضات الخصم ، فالعلة تبطل ايضا ، إذ حقها ان تطرد ولا مانع .

وإن كان مستثنى بنص او إجماع فالذي رآه القاضي الخ فذكر رأي القاضي ثم قال : **وعندنا ان هذا القياس باطل في جوهره .**

وقال : **وإذا رأينا الشرع ينفي الحكم مع وجودها ، فكيف يغلب على ظننا كونها علة ؟ .**

وكيف يظن برسول الله ان يأتي بالمتناقض المتدابر في نفسه ؟

وذهب في المستصفي الى غير هذا فقال :

فما ظهر أنه ورد مستثنى عن القياس مع استبقاء القياس ـ فلا يرد

نقضا على القيـاس ، ولا يفسد العلة ، بل يخصصها بمـا وراء المستثنى ، فتكون علة في غير محل الاستثناء .

الى غير ذلك من المسائل الكثيرة التي رجع عنها أو غير رأيه فيها ، وقد أشرنا اليها أثناء التعليق ، وفيما ذكرناه الكفاية للتمثيل .

٧ - نسب الغزالي في المنخول الى الإمام مالك القول بالاسترسال على المصالح حتى جوز قتل ثلث الأمة لاستصلاح ثلثيها ، وكذلك نسب اليه القول بالقتل في التعزير ، والضرب لمجرد التهمة ، ومصادرة الأغنياء عند المصلحة ، ولا ندري ما هو المصدر الذي نقل الغزالي منه هـــذا الكلام عن الإمام مالك ، وقد أشرت أثناء التحقيق إلى أن هذا المنسوب لمالك شيء لا يثبت ، بل الثابت في كتب المالكية خلافـــه .

وكذلك نسب الى الإمام أبي حنيفـة - في ورقة ٣٧ - ب - القول بأن مطلق الامر يفيد التكرار .

والمعروف عن أبي حنيفة خلافة فقد قال السرخسي في أصوله ٢٠/١ « الصحيح من مذهب علمائنا أن صيغـة الأمر لا توجب التكـرار ولا تحتمله » ثم قال « وقال الشافعي مطلقــه لا يوجب التكرار ولكن يحتمله » ثم قال « وقال بعضهـم مطلقه يوجب التكرار » اهـ ثم ذهب يستدل على بطلانه .

وقال ابن الهمام في التحرير ٣٥١/١ الصيغة أي المادة ، باعتبار الهيئة الخاصة لمطلق الطلب ، لا تفيـد مرة ولا تكرار ، ولا تحتمله ، وهو المختار عند الحنفية اهـ .

وكذلك ذكرت سائر كتب الأحناف كما حققناه في موضعه .

ونسب الى الإمام مالك عدم جواز نسخ القرآن بالسنة ، وأراد به الجواز العقلي ، وهو أيضا غير المعروف عن الإمام مالك ، فإن مذهبه كما حققته في موضعه أن ذلك جائز عقلا غير واقـع ، علما بأنه لم ينسب اليه مثل ذلك في المستصفى .

٨ - لم يقدم الغزالي لكتابه هذا بمقدمة منطقية كما فعل في المستصفى ، إذ قدمه بمقدمة بالمنطق ، وقال : من لم يتمنطق فلا ثقة بعلمه .

ولكنه ذكر في المنخول جملة لا بأس بها من المسائل النحوية واللغوية ، - لم يذكر مثلهـا في المستصفى - وتكلم على حد العلم ، وإثباتـه على منكريه ، وعلى جملة من علوم الكلام .

وقد علل سبب ذكره المقدمة المنطقية في المستصفى ، وسبب ذكر المقدمـة النحوية في غيره من كتب الأصول ، بالنسبة له ولغـيره من الأئمة بقوله :

« وإنما أكثر فيه المتكلمون من الأصوليين لغلبة الكلام على طبائعهم ، فحملهم حب صناعتهم على خلطه بهذه الصنعة ، كما حمل حب اللغة والنحو بعض الأصوليين على مزج جملة من النحو بالأصول ، فذكروا فيه - من معاني الحروف ، ومعاني الإعراب - جملا هي من علم النحو خاصة » اه المستصفى ١/٧ .

٩ - ذكر الغزالي في آخر المنخول فصلًا ضمنه وجـه تقديم مذهب الإمام الشافعي على غـيره من المذاهب ، ومن ثم حاول إبطال مذهب أبي حنيفة - بعد أن وسمه بأنه غير مجتهد ، وأنـه لا يعرف اللغة - بما ذكره من مسائل فقهية ضعيفة المدرك ، جرياً على منهـاج أستاذه إمام الحرمين في كتابه « مغيث الخلق » ولذلك ذكر معظم فقراته في هذا الفصل .

وقد ذكرت هناك - وقبل كتابة الفصل المذكور - أن الغزالي ليس أول من أخذه التعصب لنصرة مذهبه ، وإنما هو واحد من أفراد مدرسة كثر عدد أفرادها ، وتعددت مآخذهم .

وذكرت أن الإمام الغزالي رحمه الله تعالى - قد رجع عن معتقده هذا في مذهب أبي حنيفة - في آخر حياته ، وأنه وقف في المستصفى وإحياء علوم الدين موقف العدل الذي لا يتأثر بعصبية ، ولا ينحاز إلا الى صواب ، بعد أن استقرت آراؤه ، ونضجت عقليته ، وأقلع عن كثير من نزوات العلم التي أخذته قبل عزلته ، وتصفية نفسه كما أشار الى ذلك في كتابه « المنقذ من الضلال » .

قال في الإحياء ١/٢٤ ونحن الآن نذكر من أحوال فقهاء الاسلام ما تعلم به أن ما ذكرناه ليس طعناً فيهم ، بل هو طعن فيمن أظهر الإقتداء بهم منتحلاً مذاهبهم ، وهو مخالف لهم في أعمالهم وسيرتهم .

فالفقهاء الذين هم زعماء الفقه وقادة الخلق - أعني الذين كثر أتباعهم في المذاهب - خمسة : الشافعي ، ومالك ، وأحمد بن حنبل ، وأبو حنيفة ، وسفيان الثوري رحمهم الله تعالى ، وكل واحد منهم كان عابداً ، زاهداً ، عالما بعلوم الآخرة ، وفقيها في مصالح الخلق في الدنيا ، ومريداً بفقهه وجه الله تعالى .

فهذه خمس خصال ، اتبعهم فقهاء العصر من جملتها - على خصلة واحدة ، وهي التشمير والمبالغة في تفاريع الفقه .

ثم قال : وأما أبو حنيفة رحمه الله تعالى ، فلقد كان أيضا عابدا ، زاهداً ، عارفا بالله تعالى ، خائفاً منه ، مريداً وجه الله تعالى بعلمه اه وذكر كثيراً من الأمثلة على هذه الصفات التي وصف بها أبا حنيفة رحمه الله .

ولقد أشار الشيخ زاهد الكوثري رحمه الله في كتابه « إحقاق الحق » إلى أن الغزالي رجع عن رأيه ـ الذي ذكره في المنخول ـ في أبي حنيفة .

١٠ ـ لقد أوجز الغزالي العبارة في المنخول ـ في أكثر أبوابه ـ حتى كادت تصل إلى درجة الإشارة ، أو تكون مغلقة ، فهي بالمتون أشبه منها بالموسوعات ، ومع ذلك فقد كان يستطرد في بعض الأوقات بأسلوب سهل ليس فيه أية صعوبة أو تعقيد .

١١ ـ قال في أثناء الكلام على المفاهيم ، وعند الكلام على مفهوم العدد مستشهداً لكلام من قال به ، بقول رسول الله ﷺ ـ في شأن الذين نزل بهم قوله (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم) الآية ٨٠ من سورة التوبة ـ « سأزيد على السبعين » . قال معقباً على هذا الحديث : « على أن ما نقل في آية الاستغفار كذب قطعا ، إذ الغرض منه التناهي في تحقيق اليأس من المغفرة ، فكيف يظن برسول الله ﷺ ذهوله عنه ؟ » .

وقد ذكر مثل هذا في المستصفى إلا أنه قال : « والأظهر أنه غير صحيح لأنه عليه السلام أعرف الخلق بمعاني الكلام » اهـ . .

وهذا وهم من الغزالي ، تبع فيه غيره دون أن يراجع كتب الحديث ، اعتماداً على قول من تقدمه .

وهذا الحديث حديث صحيح أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما .

وقد تعقب ابن السبكي الغزالي على هذا في رفع الحاجب فقال :

« والحديث صحيح ، أخرجه البخاري ومسلم ، فلا يغرنك قول الغزالي : الأظهر أن هذا الخبر غير صحيح ، فإنه تلقاه من إمام الحرمين والإمام تلقاه من القاضي ، ولو علموا أنه في الصحيحين لما قالوا ذلك ،

على أن عبارة القاضي في التقريب : هذا الخبر من أخبار الآحـــاد التي لا نعلم ثبوتها ، فلا حجة فيه ، يعني في المسائل الأصولية ، على عادته في تطلب القواطع » اه رفع الحاجب ٢/١٠٤ - ب .

وأقول : لا بد أن الغزالي يعلم وجوده في الصحيحين لأنه قرأهما كما ذكر ذلك ابن السبكي في الطبقات ، ولكنه ذهل عنـه ، خصوصاً وأنه قد رأى شيخه يذكر فيه ما ذكره الغزالي ، وكثيراً ما يحدث هذا لكثير من الناس .

١٢ – يمتاز الغزالي في المنخول عنه في المستصفى - بأنه غالباً ينسب الأقوال إلى قائليها ، ويذكر أسماءهم ، أما في المستصفى فلم يفعل ذلك بالنسبة التي فعلها في المنخول ، بل يذكر المختار عنده ، ثم يذكر رأي الآخرين بالقيل .

١٣ – يذكر الأصوليون عن الإمام الغزالي أنه يقول : إن العلة مؤثرة في الحكم بجعل الله لا بذاتها .

ويذكرون أنهم يخالفونه في هذا ، ويقولون : إن العلة هي المعرف للحكم ، وليس لها أي نوع من التأثير لا بجعل الله ، ولا بذاتها .

وهل في كلام الغزالي وكتبه ما يشير إلى هذا أم لا ؟ هذا ما سنبينه إن شاء الله فنقول :

أما في المنخول ، فإن الإمام الغزالي لم يتعرض أبداً لذكر التـأثير بالنسبة الى العلة ، وإن كل ما ذكره بالنسبة لها هو أنها معرف لا غير ، متفقاً بذلك مع جمهور الأصوليين الذين يعرفون العـلة بالمعرف . واليك بعض نصوصه في هذا الموضوع من المنخول . قال في ورقة ١٣٥ - ب

« نعم . لو قال قائل : تبيناً بقوله : (لا تبيعوا الطعام بالطعام)

ثبوت الحكم عند ثبوته ، وانتفاءه عند انتفائه ، فيغلب على الظن كونه علة ، فانه انتهض امارة له ، ولا معنى لعلل الفقه سواه » اه

وقال في ورقة ١٥٨ ـ ب عند الكلام على النقض .

« وتمسك المانعون من التخصيص بثلاثة أمور :

احدها : أن قالوا : الأدلة العقلية تطرد ، فكذا الشرعية ·

وهذا فاسد .

فإنها ـ أي العلل العقلية ـ توجب مدلولاتها لذواتها وأعيانها ، وهذه ـ اي العلل الشرعية ـ امارة ، لا يعد في تخصيصها قصور » اه

وقال في ورقة ١٥٩ ـ أ في الكلام مع المخصصة :

« وهذا فاسد ، فإن استيعاب الأزمنة لا يشترط في العلل الشرعية ، وهي لا تدل لذواتها ، وإنما تدل لظننا انها منصوبة » اه

وفي هذه النصوص اكبر دليل على أن الغزالي لا يقول بتأثير العلة أبداً ، خلافاً لما ذكره الأصوليون عنه .

وكذلك قد ذكر الغزالي مثل هذه العبارات في المستصفى فقال في ٥٤/٢ :

« إعلم أنا نعني بالعلة في الشرعيات مناط الحكم ، أي ما أضاف الشرع الحكم اليه ، وناطه به ، ونصبه علامة عليه » اه .

وقال في ٥٧/٢ :

« قلنا : لا معنى لعلة الحكم إلا علامة منصوبة على الحكم ، ويجوز أن ينصب الشرع السكر علامة لتحريم الخمر ، ويقول : اتبعوا هذه العلامة ، واجتنبوا كل مسكر ، ويجوز أن ينصبه علامة التحليل أيضاً ، ويجوز أن يقول : من ظنه أنه علة التحريم فقد حرمت عليه كل مسكر » اه .

وقال في ٧٢/٢ :

« أما أصل تعليل الحكم ، وإثبات عين العلة ووصفها ، فلا يمكن إلا بالأدلة السمعية ، لأن العلة الشرعية علامة وأمارة ، لا توجب الحكم بذاتها ، وإنما معنى كونها علة ، نصب الشارع إياها علامة ، وذلك وضع من الشارع ، ولا فرق بين وضع الحكم وبين وضع العلامة ونصبها أمارة على الحكم ، فالشدة التي جعلت أمارة التحريم يجوز أن يجعلها الشرع أمارة الحل ، فليس ايجابها لذاتها » اهـ .

وذكر مثل هذه النصوص في كثير من المواضع غيرها في ٧٥/٢ — ٩٣/٢ — ٩٦/٢ .

فكل هذا يدلنا على أنه لا يريد بالعلة أكثر من العلامة والأمارة ، لا التأثير والإيجاب ، والذي أوقع الأصوليين في نقل « التأثير بجعل الله » عنه هو عبارة ذكرها في المستصفى ٦٠/١ يقول فيها :

« لأن الزنا لا يوجب الرجم لذاته وعينه ، بخلاف العلل الفقهية ، وإنما صار موجباً بجعل الشرع إياه موجباً » .

وكذلك ما قاله في شفاء الغليل ورقة ٥ مخطوط .

« والعلة موجبة : أما العقلية فبذاتها ، وأما الشرعية فبجعل الشرع إياها موجبة على معنى إضافة الوجوب إليها ، كإضافة وجوب القطع إلى السرقة ، وإن كنا نعلم أنه إنما يجب بإيجاب الله تعالى ، ولكن ينبغي أن تفهم الايجاب كما ورد به الشرع ، وقد ورد أن السرقة توجب القطع ، والزنا يوجب الرجم » اهـ .

وهذا بظاهره يفيد أن الغزالي يقول : إن العلل الشرعية موجبة بإيجاب الله تعالى كما نقله الأصوليون عنه .

ولكنه يتعارض مع ما ذكرناه عنه آنفاً ، من أنها علامة ، إلا إذ

قيل : حيث أصبحت علامة ، أصبحت مؤثرة بجعل الله إياهـــا مؤثرة لا بذاتها .

ويرى أخي الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي في كتابه « ضوابط المصلحة في الشريعة الاسلامية » أن ما نقله الأصوليون عن الغـزالي من أن العلة مؤثرة بجعل الله - ليس مذهباً له ، كما بيناه هنا .

وحيث وردت كلمة الإيجاب في كلامـه يجب حملها على شـــدة الارتباط ، كما حملنا كلامهم في تقسيم المناسب ، حيث قالوا : إن أقسام المناسب تتفرع حسب التأثير في الحـكم وعدمه ، وما كان جواباً لهم هناك كان جواباً لنا هنا .

وهذا كلام لا بأس به ، يجعل الغزالي في صف الجمهور ، وهو الصحيح إن شاء الله ، وإن كان كلام الأصوليين أيضاً له مستند من ظاهر كلام الغزالي وشيوع ذلك عنه في القدرة الحادثة ، والله أعلم بالصواب ، راجع لمزيد التحقيق (ضوابط المصلحة في الشريعة الاسلامية) .

فهذا تحليل موجز بسيط عن أهم ما يتسم به المنخول والله الموفق .

عملي في التحقيق :

١ ـ قمت بنسخ الكتاب من نسخة خطية بدار الكتب المصرية تحت رقم ٣٨٦ أصول الفقه .

وعلى الرغم من أن هذه النسخة حديثة العهد ، فقد جعلتها هي الاصل الذي اعتمد عليه ، وذلك للأسباب الآتية :

١ ـ إن النسخة القديمة الموجودة بدار الكتب والتي سأشير اليها بعد قليل فيها خروم كثيرة وآثار مياه .

ففيها خرم من أول الكتاب الى أول الكلام على علم الكلام .

وخرم من قوله ـ في ٣٠ ـ ب ـ فإنه عامل ومعمول فيه ، إلى قوله ـ في ٣٢ ـ ب ـ بلى لاستدراك النفي .

وخرم من ٥٢ ـ أ في الكلام على جمع المؤنث الى ٥٣ ـ أ أول المسألة الثالثة .

وفيها من ١٩ ـ أ إلى ٢١ ـ ب آثار مياه بأعلى صفحاتها أتت على الكلمات وأبطلتها ، وتوجد آثار المياه في أماكن أخرى أشرت اليها في التعليق .

٢ ـ إن هذه النسخة وإن كانت حديثة إلا أنها قوبلت على عدة نسخ ، كما يفهم ذلك من هوامشها ، فهي في الدقة والصحة أولى .

٣ ـ إن النسخة القديمة فيها كثير من الخطأ والسقط أثناء الكلام ـ والذي سأشير اليه أثناء التحقيق إن شاء الله .

فهذه هي الأسباب التي جعلتني أعتمد النسخة الحديثة ، أما أوصافها فهي منسوخة بخط عادي ومسطرتها ١٧ سطراً في كل سطر عشر كلمات . وأوراقها ١٩٧ ورقة .

وهي من وقف السيد أحمد الحسيني بن السيد أحمد بن السيد يوسف الحسيني ، وقد جاء في آخرها :

« وكان الفراغ من كتابة هذا الكتاب يوم الاثنين المبارك الثامن عشر من شهر ذي القعدة سنة ١٣٢٠ ألف وثلاثمائة وعشرين من هجرة سيد المرسلين على يد كاتبه الفقير الحقير ، المعترف بالعجز والتقصير ، محمد الخصوصي الملقب بعلي الدين غفر الله له ولوالديه ولمن نظر في خطه ودعا له بكل خير آمين والحمد لله رب العالمين » اه .

٢ — قابلت هذا الكتاب ـ بعد أن نسخته ـ على النسخة الأصلية، ثم قابلته على النسخة الخطية القديمة ـ لضبط الفوارق بينهما ـ والتي يرجع تاريخها لسنة ٥٩١ هـ ، ورمزت لها بـ « ح » .

والنسخة بخط عادي قديم ، فيها خرم ، وآثار ميـــاه ، مسطرتها سبعة عشر سطراً في كل سطر تسع كلمات ، ولعلها من أقدم النسخ الموجودة للمنخول في هذا الزمان ، ورقمها ١٨٨ أصول ، في دار الكتب المصرية .

وجاء في آخر هذه النسخة قوله :

« تم الكتاب بحمد الله ومنه ، وحسن توفيقه ، على يد صاحبه ، وهو محمد بن خلباشي التركي ، يوم السبت الثاني والعشرين من ذي القعدة سنة إحدى وتسعين وخمسمائة ، وذلك في مدينة السلم بغداد ، في المدرسة النظامية حماها الله تعالى ، فرحم الله عبداً استفاد واسترحم لنا ولوالدينا وللمصنف ولجميع المسلمين والمسلمات .

٣ ـ وجدت للمنخول نسخة في مكتبة الأزهر نسخت بتاريخ ١٣٣٥، ومن ثم حاولت مقابلة الكتاب عليها، لعلها تكون قد نسخت من أصل مخالف ، ودونت الفروق حتى ورقة ١٠٠ ـ أ من الأصل الذي اعتمدت عليه ، ثم تبين لي أنها منسوخة منه ، ولذلك لم أتابع المقابلة عليها بعد الورقة المائة ، لأني لم أجد جدوى من ذلك . ورمزت لها بـ « آ » .

أما سير التحقيق والتعليق على الكتاب فقد كان على الشكل التالي :

١ ـ ضبط النص وتحقيقه قدر الإمكان ، وقد أشرت في أسفل الصفحات الى فروق النسخ .

٢ ـ خرجت أحاديثه على القدر الذي تيسر لي من مصادر الحديث .

٣ ـ خرجت الأبيات الشعرية التي استشهد بها الغزالي .

٤ ـ علقت على كثير من المواضع التي احتاجت الى تعليق لغموض فيها، أو لأن رأي الجمهور على خلافها، أو لأن الغزالي رجع في كتبه الأخرى عنها.

٥ ـ ترجمت لكل رجل ذكره الغزالي في الكتاب بترجمة موجزة ، سوى بعض الصحابة لذيوع اسمهم ، وانتشار شهرتهم .

وأنا لا أدعي العصمة والإصابة في كل ما قمت به ، فإن ذلك لا يتيسر إلا لمن عصمه الله ، ولكني لم أدخر ـ فيما أعلم ـ وسعاً في إخراج الكتاب بصورة تكاد تكون قريبة من الصورة التي وضعها الغزالي حين صنفه .

وإني لأسأل الله الكريم أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه ، وأن يجعله في ميزان أعمالي، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم .

والحمد لله رب العالمين .

دمشق ـ الجمعة ٦ محرم ١٣٩٠

١٣ آذار ١٩٧٠

المحقق

ابو عبد الله

محمد حسن بن محمود هيتو